

صل الذي من مبتغى افضيه لكَ قال نعم اطلاق ذي في الشئ
 ثم غدت تسرع لما اطلقت وبالشهادتين ايضا بطلت
 من باع دينه بدينه غيره فائى شيخ يترجمي من خيره
 وله ينفع الزكوة ما عدا يؤخذ بالتمس ولو نوي الا اذا
 كذا اسوال الذي غت كثيرا تصدق عليه منها ذكرا
 ولو غناه كان بالكتسما في قدم من الاحاديث نما
 اذ فيه من غير فقر يسأل كأنه ياكل حراما فقيلوا
 فيما اخي عليك بالاياس تعفما مما بأيدي الناس
 وهي انما الفخ بالقلب والفقر فقر القلب عند الرب
 ليس الفخ عن كثرة الفلوس لكنما الفخ عنى الثنوس
 فحصل الكثرة الذي لا يفخ وهو الفروع في الدنيا لا الذي
 ايد او كالتسديد للمستول في سوا ذلك التوال فيها فاعرف
 اذ قد ايقن النبع المصطفى الله يفيض الملم الملتحما
 اياك انما اخذ بالاجماع فانما ذلك ناز صا ح
 ومنعك القريب لو مولاهما مستول والله قد ولاكها

وهو لما

فر بما هاب وظاهروني صائحة وهو لذك مستهين
 وصوتك الشريك كالاعاد وقد ناك افضل العباد
 لانه يشعر بالامر ارض عن صيافة الله تعالى المين

الاعتكاف

وليس بعد ترك الاعتكاف منذ ورا او مضيقا جناف
 كذلك الاطار بالجماع او بغيره من كل ناقص ر أو
 والوطوف في الحج مطلقا ذكر القرب من الطيرة بما قد تر

كتاب الحج

وهكذا ترك غني قادر حجا الى الموت من الكبار
 وسبالة الرجعة بعد الموت مسألة الكفار عند الموت
 ان ساء فليمت من اليهود او التصاري ملة الجحود
 وابن خبير ترك السلتا عليه وهو جاره اذ ماتا
 وصح ان هرة كما قد ذكرها بوضع حيزه عليه عمر
 وان بائلي سبى لا يمكن فعل ما شرطوا فيه الر بطل
 من نحو تزويج ابنته وما في حكمه من كل ما قد علمنا